تجسير للأبحاث والدراسات متعددة التخصصات
Tajseer For Multidisciplinary Research and Studies
المجلد: 01 العدد: 01 السنة: 2021 ص ص: 54 - 69

البعد العالمي لجرائم العنف الأسري ـ ظاهرة العنف الممارس ضد المرأة أنموذجا ـ

The global dimension of domestic violence crimes - the phenomenon of violence against women as a model -

وردة بن بو عبد الله [1]*	مونية بن بو عبد الله [2]
جامعة باتنة 1	جامعة سوق أهراس
ouardabenbouabdallah@yahoo.fr	mbenbouadallah@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2021/01/10 تاريخ القبول: 2021/01/30

الملخص:

يعد العنف الاسري ظاهرة منتشرة في جميع البلدان، وأغلب ضحاياه هم النساء والاطفال، فالمرأة تعاني من أشكال وأعمال عدوانية، وتتعرض للإيذاء، لذا تم الاهتمام بهذه القضية على المستوى الداخلي والدولي، وتم عقد العديد من الاتفاقيات من بينها، إعلان الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة (1993)، واتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (1979)، وبرنامج العمل المعتمد في الدورة الرابعة المؤتمر العالمي المعني بالمرأة (بيجين 1995).

الكلمات المفتاحية: العنف ضد المرأة؛ الجريمة؛ حقوق المرأة ؛ الإتفاقيات الدولية.

Abstract:

Domestic violence is a widespread phenomenon in all countries, and most of its victims are women and children. Women suffer from forms and acts of aggression, and are exposed to abuse. Therefore, attention has been paid to this issue at the domestic and international levels, and many agreements have been concluded, including the United Nations Declaration on the Elimination of Violence against Women (1993), the United Nations Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women (1979), and the Program of Action adopted at the fourth session of the World Conference on Women (Beijing 1995).

Keywords: Family; violence against Woman; the crime; Women's rights ; International agreements.

* - المؤلف المرسل

مقدمة:

يعد العنف الموجه ضد أفراد الأسرة، سواء ضد البالغين أو الأطفال، مشكلة خطيرة ومتفشية في جميع أنحاء العالم(نجد مصطلحات عديدة له كالعنف المنزلي أو العنف الزوجي أو إساءة معاملة الزوجة أو العنف الأسري)، فالنساء اللائي يتعرضن للضرب مثلا الذي يسبب لهن الألم والإصابات الجسدية، يتحملن الانتهاك اللاإنساني لسلامتهن البدنية والعقلية والروحية، كما يعد العنف ضد المرأة انتهاك لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، ويمنعها جزئيا أو كليا من ممارستها، ويتعرضن النساء غالبا للتمييز على أساس جنسهن أو الجندر، وكذلك أصلهن، فالعنف ضد المرأة يتعارض مع تحقيق المساواة والسلام، ويشكل عقبة رئيسية أمام أمن المواطنين والديمقراطية .

برغم من أن ظاهرة العنف ليست حديثة الظهور والنشأة الا أنه مازالت تشكل مشكلة واسعة الانتشار ومستمرة، كما يعد العنف ضد المرأة من أكثر انتهاكات حقوق الإنسان انتشارا في العالم، ويعتبر العنف الاقتصادي والإيذاء الجنسي والمنزلي من أكثر أنواع العدوان شيوعا، حيث يمتد سوء معاملة الزوجات إلى جميع الأجناس والطبقات الاجتماعية والاقتصادية، وتجدر الإشارة انه بالرغم من أن العنف قد يرتكبه أيا من الزوجين، إلا انه المعترف به على نطاق واسع أن ضحايا العنف زوجي هم دائما من النساء، والعنف المنزلي لا يؤذي المرأة التي تتعرض للإيذاء فحسب، بل يضر بها الأطفال في المنزل الذين يشهدون مثل هذه الإساءات وأعمال العنف.

نتيجة لتفشي هذه الظاهرة في العالم، عملت الدول من خلال المنظمات الدولية وخاصة الأمم المتحدة على توحيد موقفها من هذه الظاهرة، فتم إصدار العديد من الإعلانات والاتفاقيات، كما تم إعداد العديد من البرامج لمساعدة وتدعيم المرأة المعنفة، لذا تطرح الإشكالية التالية: ما مدى فعالية الجهود الدولية في حماية المرأة من العنف الممارس ضدها في إطار الأسرة؟.

للإجابة عن الإشكالية المطروحة قسمت الدراسة إلى العناصر التالية:

1- الإطار المفاهيمي لظاهرة العنف الممارس ضد المرأة.

2- الاهتمام العالمي بظاهرة العنف الممارس ضد المرأة.

1- الإطار المفاهيمي لظاهرة العنف الممارس ضد المرأة.

حظيت الأسرة في العصر الحالي باهتمام واسع نتيجة إدراك الدول والحكومات لدورها، فبادرت إلى تحسين الأسرة المعيشية، والاهتمام بها وتقديم كافة مجالات الخدمة، والمعونة، وأنشأت كذلك دور الحضانة، ومراكز الأمومة، ومكاتب لدراسة حالات الطلاق، والتوفيق بين الأزواج، ومراكز مناهضة العنف الأسري، وقد اهتم الباحثون والمختصون بإعداد الدراسات، وعقد المؤتمرات، والندوات لدراسة العنف الأسري بأشكاله المختلفة[1].

تتعرض المرأة في عدة بلدان تعاني من حالة نزاع مسلح إلى أشكال عديدة من العنف، وقد أوردت التقارير الصادرة من الهيئات والمؤسسات الدولية حقائق مفزعة حول التجاوزات والانتهاكات الإنسانية التي تعرضت لها النساء في مناطق النزاعات المسلحة والحروب، وعلى المستوى العربي تتعرض المرأة العربية إلى عنف قاسي ومؤلم في العراق وفلسطين ودارفور غرب السودان إلى انتهاكات جسدية وتحرش جنسي وواستغلال، اغتصاب واعتداءات جنسية على خلاف ما نصت عليه الاتفاقيات الدولية ومنها اتفاقية جنيف الرابعة1994 .[2]

1-1 مفهوم العنف الممارس ضد المرأة:

إذا تخلت الأسرة عن دورها وانحرفت قيمها ومعاييرها قد يحدث فيها خلل وفقدان التوازن يؤدي إلى سلوكيات سلبية وعنيفة، تتصف بالعنف المفضي إلى العدوان والغضب والإكراه والقهر، نتيجة لخلافات وصراعات ومشاكل أسرية ممكن أن تكون فردية ومجتمعة في جماعات، طابع يتسم بالعنف أو الإساءة واستخدام للقوة الجسدية من طرف فرد داخل الأسرة، نتيجة لعدم التفاهم حول المهام المنزلية المتنوعة في البيت، يؤدي في النهاية إلى استخدام العنف، ويسمى في لغة علم الاجتماع بالعنف الأسري أو العنف المنزلي، نظرا لأنه يقع خلف جدران المنزل، أو العنف الزوجي لأنه يحدث بين الزوجين.[3]

تعد ظاهرة العنف ظاهرة معقدة تدخل فيها وتتشابك وإياها عدة عوامل منها النفسية، العقلية، الوراثية، الاجتماعية، الاقتصادية، السياسية، العرفية وغيرها، وظاهرة العنف ظاهرة عالمية تنمو في الدول النامية كما في الدول الغنية، وقد يمارس العنف في كثير من المجالات، حيث قد يبدأ داخل الأسرة بالاعتداء على الزوجة أو الزوج، أو الأولاد أو جميعهم، وخاصة الإساءة إلى المرأة بالاعتداء عليها بالضرب، كما قد يمارس في الشارع وفي ملاعب الكرة، وفي أماكن التجمعات البشرية وفي السجون ...وقد يمارس بين الدول والمجتمعات أو بين الأمم، وداخل المجتمع الواحد وبين الطوائف المختلفة وفي أوقات الأزمات الاقتصادية[4].

حسب المادة الثانية من الإعلان العالمي لمناهضة كل أشكال العنف ضد المرأة الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في 1993/12/20: "يفهم بالعنف ضد المرأة انه يشمل على سبيل المثال لا على سبيل الحصر، ما يلي:

أ- العنف البدني والجنس والنفسي الذي يحدث في إطار الأسرة بما في ذلك الضرب والتعدي الجنسي على أطفال الأسرة الإناث، والعنف المتصل بالمهر، واغتصاب الزوجة، وختان الإناث وغيره من الممارسات التقليدية المؤذية للمرأة، والعنف غير الزوجي والعنف المرتبط بالاستغلال ؛

ب- العنف البدني والجنسي والنفسي الذي يحدث في إطار المجتمع العام بما في ذلك الاغتصاب

والتعدي الجنسي والمضايقة الجنسية والتخويف في مكان العمل وفي المؤسسات التعليمية وأي مكان آخر، والاتجار بالنساء وإجبارهن على البغاء؛

ج- العنف المدني والجنسي والنفسي الذي ترتكبه الدولة أو تتغاضى عنه، أينما وقع".

وكذلك الإعلان العالمي لمناهضة كل أشكال العنف ضد المرأة الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في 1993/12/20، الذي أشار في المادة الاولى منه أن: "لأغراض هذا الإعلان، يعني تعبير "العنف ضد المرأة " أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه، أو يرجح أن يترتب عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي ممن الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة"[5].

عرفت الأمم المتحدة العنف الممارس ضد المرأة بأنّه "أيّ فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه، أو يرجح أن يترتب عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية، بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة."[6]

كما يرى الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غويتيريش أن العنف ضد المرأة آفة عالمية. وإهانة أخلاقية لجميع النساء والفتيات، ووصمة عار في جبين المجتمعات، وعقبة كبرى على طريق تحقيق التنمية الشاملة والمنصفة والمستدامة. وينم العنف ضد النساء والفتيات في كنهه عن وجود ازدراء شديد يتمثل في عدم اعتراف الرجال بالمساواة المتأصلة والكرامة الأصيلة للمرأة. إنه مسألة من مسائل حقوق الإنسان الأساسية.[7]

كما أن العنف الزوجي موجود في كل المجتمعات وبالأخص على مستوى الأسر والعائلات، وهو ناتج عن خلل في الأسرة، ويكون المتسبب فيه أحد طرفي الأسرة، وغالبا ما يكون هو الزوج، وأن أكثر أشكال العنف الممارس على الزوجة هو العنف الجسدي.[8]

1-2- أشكال العنف الممارس ضد المرأة و آثاره:

تتعرض النساء بصفة عامة والمتزوجة منهن في جميع دول العالم لأشكال متنوعة من اعمال العنف والعدوان، وتعاني العديدات منهن بصمت، وينتج عن هذا الايذاء ضرر جسماني ونفسي.

1-2-1- أشكال العنف الممارس ضد المرأة:

يتخذ العنف الممارس ضد المرأة أشكالا وصور عديدة ومختلفة منها:

- من الاعتداء المنزلي للمرأة وصولا إلى الاتجار بها، ومن العنف جنسي في حالات النزاع (الحروب) وصولا إلى زواج الأطفال في بعض البلدان، وكذا تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وأحيانا قتلهن،

فكل هذا يلحق الأذى بالفرد وله عواقب بعيدة المدى على الأسر والمجتمع، وهو أيضا مسألة سياسية عميقة. فالعنف ضد المرأة يرتبط بمسألتين أوسع نطاقا هما: مسألتا السلطة والسيطرة في مجتمعاتنا، فنساء صرن معرضات للعنف نتيجة الطرق المتعددة التي نستخدمها لنبقيهن في وضع غير متكافئ.[9]

- كما أنه يوجد أشكال أخرى للعنف التي يرتكبها أفراد كالاغتصاب، العنف الأسري، التحرش الجنسي، اعتداءات رش الحمض، الإكراه الإنجابي، وأد البنات، الإجهاض الانتقائي بسبب الجنس، اختيار جنس ما قبل الولادة، الإساءة أثناء الولادة، وفي أحداث الشغب؛ فضلا عن الممارسات العرفية أو التقليدية الضارة مثل جرائم الشرف والقتل بسبب المهور، واختطاف العروس، والزواج بالإكراه، وهناك أنواع من العنف ترتكبها أو تتغاضى عنها الحكومات مثل الاغتصاب أثناء الحروب، والعنف الجنسي والاستعباد الجنسي أثناء النزاعات، والتعقيم الإجباري والإجهاض بالإكراه؛ العنف الذي تمارسه الشرطة والموظفون المعتمدون؛ مثل الرجم والجلد، وظهر مؤخرا توجه التعامل مع قضايا العنف ضد المرأة على الصعيد الدولي من خلال صكوك منها الاتفاقيات، أو من خلال التوجيه (التشريع) في الاتحاد الأوروبي كالتوجيهات ضد التحرش الجنسي، والاتجار بالبشر.[10]

1-2-2- أثار العنف الممارس ضد المرأة:

يكون تأثير العنف الممارس ضد المرأة من نواحي عديدة (الناحية الجسدية والجنسية والعقلية) بشكل مباشر، كما له آثار على المدى الطويل، بما في ذلك الموت. يؤثر العنف سلبا على رفاه المرأة بشكل عام، ويحول دون مشاركة النساء بشكل كامل في المجتمع، ولا تقتصر العواقب السلبية للعنف على النساء فحسب بل تتعداهن إلى عائلاتهن ومجتمعهن والدولة ككل، ويتسبب العنف في تكاليف باهظة، من الرعاية الصحية والنفقات القانونية الزائدة إلى الخسائر في الإنتاجية، مما يؤثر على الميزانيات الوطنية والتنمية بشكلٍ عام، على سبيل المثال، في المغرب، تشير التقديرات إلى أن عنف الشريك يكلف النظام القضائي 6.7 مليون دولار أمريكي سنويا .وفي مصر، قُدّرت تكلفة العنف الذي تعاني منه النساء وأسرهن بما لا يقل عن 208 ملايين دولار أمريكي في عام 2015 وقد تصل إلى 780 مليون دولار أمريكي.[11]

اضافة إلى ان العنف الممارس ضد المرأة يؤدي إلى تكبد تكاليف اجتماعية واقتصادية ضخمة تخلف آثارا عديدة على المجتمع ككل، فقد تعاني النساء من العزلة وعدم القدرة على العمل وفقدان الأجر ونقص المشاركة في الأنشطة المنتظمة وعدم التمكن من الاعتناء بأنفسهن وأطفالهن إلا بشكل محدود، ويمكن أن يسفر العنف ضد المرأة عن عواقب مميتة، كالقتل أو الانتحار، وكذا

يمكن أن تنجم عن العنف إصابات، إذ يوجد نسبة 42% من النساء اللواتي يتعرضن لعنف الشريك الحميم يبلغن عن تعرضهن لإصابة من جراء هذا العنف.[12]

لذا تعمل حكومات ومنظمات حول العالم من أجل مكافحة العنف ضد النساء وذلك عبر مجموعة مختلفة من البرامج، منها قرار أممي ينص على اتخاذ يوم 25 نوفمبر من كل عام كيوم عالمي للقضاء على العنف ضد النساء.[13]

2- الاهتمام العالمي بظاهرة العنف الممارس ضد المرأة .

بدأ الحديث عن قضية العنف ضد المرأة يأخذ حيزا كبيرا من اهتمامات المنظمات النسائية منذ أواخر القرن العشرين، مع بدأ صدور الاتفاقيات الدولية الخاصة بالمرأة، وبعد ذلك بدأ هذا الموضوع يأخذ منحى خاصا ومستقلا مع صدور الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة في عام1993، [14] ثم تلتها عدة اتفاقيات.

يمثل العنف الممارس ضد المرأة إحدى المشكلات الصحية العمومية الكبرى وأحد انتهاكات حقوق الإنسان، وتشير التقديرات العالمية التي نشرت من قبل منظمة الصحة العالمية أن واحدة من كل 3 نساء (35%) من النساء في أنحاء العالم كافة ممن يتعرضن في حياتهن للعنف، والكثير من هذا العنف هو عنف الشريك. وتفيد الإحصائيات في المتوسط أن نسبة 30% من النساء المرتبطات بعلاقة مع شريك، بأنهن يتعرضن لشكل معين من أشكال العنف الجسدي أو الجنسي على يد شركائهن في حياتهن، أما على الصعيد العالمي نجد أن نسبة تصل إلى 38% من جرائم قتل النساء التي يرتكبها شركاء حميمون، ويتسبب هذان الشكلان من العنف في ظهور مشاكل جسدية ونفسية وجنسية ومشاكل صحية إنجابية، وقد تزيد من درجة التعرض لفيروس الايدز، كما تسبب حالات النزاع والأوضاع التي تعقب النزاع وحالات النزوح في تفاقم العنف القائم، وفي ظهور أشكال عنف إضافية تمارس ضد المرأة.[15]

2-1- الحقوق المكفولة للمرأة المعنفة على المستوى الدولي:

بدأ الاهتمام بموضوع المرأة من خلال استيداع اهتمام الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية، وضرورة إرساء مبدأ المساواة بينها وبين الرجل، نظرا للمعاناة التي تلقاها من الظلم والجور في جميع النواحي، لاسيما في مجال العنف الممارس ضدها بكل أنواعه، لهذا سعت الاتفاقيات الدولية والتشريعات الداخلية جاهدة على تحقيق حماية وترقية حقوق المرأة.[16] وسنتناول ذكر بعض الاتفاقيات والمعاهدات هذا لكثرتها.

*يعد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام1945 الشريعة الأساسية والمرجع الأوحد

لحقوق الإنسان في جميع البلدان، وفي جميع المواضيع الهامة المتصلة بالحريات وحقوق الإنسان، ومن بينها حقوق المرأة، فقد أشار في المادة02 منها على أن لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات الواردة في الإعلان دونما تمييز من أي نوع، ولاسيما التميز بسبب الجنس، واتفاقية سيداو لعام 1979[17]، والتي تضمنت جميع حقوق المرأة في كافة المجالات، فقد أقرت بالمساواة، وعدم التمييز ضد المرأة، وغيرها من الحقوق.

إن اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة سيداو التي صدرت في سنة1979 ودخلت حيز التنفيذ في سنة 1981 وهذه الاتفاقية على الرغم من أنها لا تتناول بشكل صريح ومباشر "قضية العنف ضد المرأة"، الا أن اللجنة التي تراقب عملية التقيد بها قد أوضحت في التوصيات العامة رقم19 لعام 1992 أن العنف ضد المرأة يشمل الاتجاهات التقليدية التي تضع المرأة في مرتبة أدنى من الرجل، وتحددها بالأدوار النمطية التي ترسخ الممارسات المنتشرة التي تستخدم العنف والإكراه، ومن ذلك العنف الأسري والإساءات الأسرية والزواج القسري وختان البنات، ثم تلاه مؤتمر نيروبي لعام 1985 الذي أعتبر أن العنف ضد المرأة هو من أهم المعوقات ضد السلام والتنمية والمساواة، وقد طالب المؤتمر بالخطوات القانونية تمنع العنف المؤسس على النوع، أي الجندر، وتضع أليات للتعامل مع هذه الظاهرة[18].

ومن أجل إقناع المجتمع الدولي باعتبار العنف ضد المرأة شاغلا من شواغل حقوق الإنسان، وليس مجرد مسألة خاصة ينبغي ألا تتدخل الدولة فيها، استغرق الأمر عقودا من النضال من جانب حركة حقوق المرأة، ففي في عام 1992، أكدت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، في توصيتها العامة رقم 19، أن العنف ضد المرأة هو شكل من أشكال التمييز، موجه ضد المرأة بسبب كونها امرأة، أو يؤثر على المرأة على نحو غير متناسب. وهذا العنف يكبح بشكل خطير قدرة المرأة على التمتع بالحقوق والحريات على قدم المساواة مع الرجل.[19]

وقبل هذا التاريخ نجد اتفاقيات[20]: *ففي عام 1991 اعتمد القرار الذي كان بعنوان "العنف ضد المرأة بجميع أشكاله "نتج عنه حث للدول على اعتماد تشريعات تحظر العنف ضد المرأة، واتخاذ كافة التدابير المناسبة لحماية المرأة من جميع أشكال العنف الجسدي والمعنوي."

* أما في عام 1992 أصدرت لجنة (سيداو) في دورتها الحادية عشرة توصية بعنوان: "العنف ضد المرأة" نصت في الفقرة السادسة منها على أن: "العنف ضد المرأة شكل من أشكال التمييز القائم على أساس الجنس."

*ثم في 20 ديسمبر 1993 اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان العالمي للقضاء

على العنف ضد المرأة, ونص الإعلان على: "أن العنف ضد المرأة مظهر من مظاهر العلاقات والقوى غير المتكافئة بين الرجل والمرأة عبر التاريخ، أدت إلى هيمنة الرجل على المرأة وممارسته التمييز ضدها والحيلولة دون النهوض بالمرأة نهوضاً كاملا"[21].ففي ديسمبر 1993، سلم إعلان القضاء على العنف ضد المرأة بأن العنف ضد المرأة ينتهك حقوق المرأة وحرياتها الأساسية، ودعا الدول والمجتمع الدولي إلى العمل على القضاء على العنف ضد المرأة، ويعتمد إعلان القضاء على العنف ضد المرأة والتوصية العامة رقم 19 للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة مفهوم التزام الدول ببذل العناية الواجبة، وبموجب هذا الالتزام، يقع على الدول واجب أن تقوم باتخاذ إجراءات إيجابية لمنع العنف ضد المرأة وحماية المرأة منه، ومعاقبة مرتكبي أعمال العنف وتعويض ضحايا العنف، ومبدأ بذل العناية الواجبة بالغ الأهمية لأنه يوفر الرابطة المفقودة بين الالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان وأفعال الأشخاص الخواص.[22]

* وفي العام نفسه أي سنة 1993، تم دمج مفهوم العنف ضد المرأة ضمن حقوق الإنسان وتضافرت جهود كل من الأمم المتحدة وشبكة عالمية من النشطاء المناهضين للعنف في إطار "الحملة العالمية من أجل الحقوق الإنسانية للمرأة" للتأكيد على عالمية حقوق المرأة باعتبارها حقوق إنسان، والدعوة إلى القضاء على العنف ضدها، [23] كما سلم إعلان وبرنامج عمل فيينا بأن القضاء على العنف ضد المرأة في الحياة العامة والخاصة التزام من الالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان، وأدانت لجنة حقوق الإنسان السابقة، للمرة الأولى في عام 1994، العنف القائم على نوع الجنس وعينت في العام نفسه مقررة خاصة معنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه.[24]

* ففي عام 1994 تم إصدار مقرر خاص بشأن العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، وبموجبه تم ربط القضاء على العنف بالالتزام بتطبيق السيداو، وأدرج في جل القضايا التي تعنى بها الأمم المتحدة.[25].

* في عام 1995، أكد مؤتمر الأمم المتحدة العالمي المعني بالمرأة المنعقد في بيكين، من جديد استنتاجات مؤتمر فيينا، وأدرج العنف ضد المرأة باعتباره أحد المجالات المثيرة لقلق بالغ[26]، كما تضمن هذا المؤتمر منهاج العمل الصادر عنه دعوة للدول "بإدانة العنف ضد المرأة، والامتناع عن التذرع بأي عرف، أو تقليد، أو اعتبار ديني تجنبا للوفاء بالتزامها للقضاء عليه، " تلا ذلك إعلان الأمم المتحدة يوم 25 تشرين الثاني/نوفمبر يوما دوليا للقضاء على العنف ضد المرأة في عام 1999. ومن ذاك الحين والعالم يحتفل به كل عام[27].

* ثم في سنة 2000 تمّ عقد أكثر من مؤتمر بهذا الشأن، وأصدرت الجمعية العامة بداية القرارات المتعلقة بعنوان: "القضاء على الجرائم المرتكبة بحق النساء والفتيات باسم الشرف" وتكرر إصدار هذا العنوان في العامين 2002 و2004.

* وفي عام 2001 أصدرت الجمعية العامة مجموعة قرارات بعنوان: "القضاء على العنف ضد العاملات والمهاجرات"، وتكرر أيضا إصدار هذا العنوان في الأعوام: 2003و2005 و2007و و2009[28].

* وفي عام 2006 "دراسة متعمقة للأمين العام للأمم المتحدة حول جميع أشكال العنف ضد المرأة"، وهي أول وثيقة دولية شاملة حول هذه القضية،

* ثم تلتها اتفاقية مجلس أوروبا لعام 2011 بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي، وهو الصك الإقليمي الثاني الملزم قانوناً بشأن العنف ضد النساء والفتيات،

* وفي عام 2013، اعتمدت لجنة الأمم المتحدة المعنية بوضع المرأة، بتوافق الآراء، استنتاجات متفق عليها بشأن القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات ومنعها (لم تكن هناك في السابق استنتاجات متفق عليها،

* وفي عام 2013 أيضا، أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارها الأول الذي يدعو إلى حماية المدافعين عن حقوق الإنسان للمرأة، حيث يحث هذا القرار الدول على وضع قوانين وسياسات خاصة بالنوع الاجتماعي لحماية المدافعات عن حقوق الإنسان وضمان إشراك المدافعات عن حقوق الإنسان في تصميم وتنفيذ هذه التدابير، ويدعو الدول إلى حماية المدافعات عن حقوق الإنسان من الأعمال الانتقامية للتعاون وذلك بالتعاون مع الأمم المتحدة وضمان وصولهم دون عوائق إلى الهيئات والآليات الدولية لحقوق الإنسان والتواصل معهم.[29]

*أما في 25 فبراير 2008 فلقد أطلق الأمين العام بان كي مون حملته العالمية "اتحدوا لإنهاء العنف ضد المرأة" على أن تستمر إلى عام 2015.[30]

تم توفير أطر قانونية شاملة ومؤسسات وسياسات محددة لتعزيز حقوق المرأة وحماية المرأة من العنف، وهناك وعي متزايد في جميع أنحاء العالم بطبيعة وتأثير العنف ضد المرأة، وفي كل عام، يتم إبلاغ الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان ولجنة وضع المرأة بممارسات مبتكرة وواعدة، بما في ذلك في مجالات التحقيقات والمقاضاة وتقديم الخدمات.[31]

أما بالنسبة للجزائر، فقد صادقت على أغلبية الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان لاسيما منها حقوق المرأة، كالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية الصادر لعام 1966، أين

صادقت الجزائر عليه في عام1989، وعرضت عدة تقارير على لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والميثاق الدولي للحقوق الاجتماعية والسياسية والثقافية لعام1966، ومصادقة الجزائر عليه في ماي عام 1989، ومصادقة الجزائر وبتحفظ على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لعام1979، بموجب المرسوم الرئاسي (51/96) المؤرخ في 1996/01/22، في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد (06)، المؤرخة في1996/01/24. ثم تم سحب التحفظ الذي سجّلته الجزائر بخصوص المادة 2/9 من اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة والمتعلقة بالمساواة بين حقوق الأم والأب في منح الجنسية الجزائرية للأبناء. وقد تم إقرار هذه المساواة بموجب المادة 6 من قانون الجنسية وتم الاعلان عن سحب هذا التحفظ بمناسبة الاحتفال بالعيد العالمي للمرأة في 8 مارس 2008[32].

2-2- اهتمام المنظمات الدولية بالمرأة المعنفة:

كان موضوع المرأة المعنفة من اهتمام كثير من المنظمات الناشطة على المستوى الدولي والوطني، وبرزت العديد منها هدفها الرئيسي حقوق المرأة بوجه عام، والمطالبة بمزيد من الحقوق والحريات لهذه الفئة، وبما أن المنظمات تنقسم إلى حكومية وغير حكومية، لذا سنتطرق لنموذج لكلا النوعين.

2-2-1-المنظمات الدولية الحكومية:

* بعد عدة سنوات من المفاوضات بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، والجماعات النسائية والمجتمع المدني، أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار 289/64 بالإجماع في 2 تموز (يوليو) 2010، يتم بموجبه إنشاء **هيئة الأمم المتحدة للمرأة**، عن طريق دمج "قسم النهوض بالمرأة "DAW والمعهد الدولي للتطوير والتدريب INSTRAW الذي تأسس عام 1976، ومكتب الاستشارات الخاصة لشؤون الجندرة، وتطوير المرأة OSAGI تأسس عام 1997، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة UNIFEM تأسس عام 1976، كما أعلن الأمين العام بان كي مون في تأسيس الحركة عن أنه ممتن للدول الأعضاء لاتخاذ هذه الخطوة العظيمة الهامة للنساء والفتيات في العالم، وستعمل هذه الهيئة على بذل جهود كبيرة لتعزيز المساواة بين الجنسين وتوسيع الفرص والتصدي للتمييز في جميع أنحاء العالم.[33]

2-2-2-المنظمات الدولية غير الحكومية (منظمات المجتمع المدني):

اعترف إعلان القضاء على العنف ضد المرأة بالدور الهام الذي تؤديه المنظمات غير الحكومية، من خلال رفع الوعي والتخفيف من شدة العنف ضد المرأة، بحيث دعت الدول إلى مساعدة هذه

المنظمات والتعاون معها على الصعيدين الوطني والدولي، وتعمل منظمات المجتمع المدني خاصة المنظمات النسائية على سد النقص الموجود في المجال الوقائي من خلال مؤسسات إيواء النساء ضحايا العنف، والتكفل بهن في الجانب النفساني، وهي بذلك تتولى إدارة أغلب خدمات الدعم للنساء ضحايا العنف، رغم نقص الموارد المالية اللازمة، بحيث أخذت الجمعيات النسائية على عاتقها تنفيذ المشروعات في مجال حقوق المرأة بنسبة تقدر بحوالي 74.66 بالمائة.[34]

*<u>**لجنة المنظمات غير الحكومية المعنية بوضع المرأة**</u>، بنيويورك (NGO / CSW / NY) هي واحدة من الثلاث اللجان النسائية لمؤتمر المنظمات غير الحكومية المقام بالتعاون مع الأمم المتحدة كعضو مستشار، وتسعى هذه اللجنة بشكل رئيسي على تعزيز قدرة النساء للمشاركة في التصويت وإبداء الرأي خلال اجتماعات الأمم المتحدة، حيث أنها ايضا تساعد الفتيات والنساء من جميع الأعمار على تأييد وتنظيم الاتفاقيات العالمية، بما في ذلك استراتيجيات نيروبي المستقبلية، ومنهجية عمل بيجين، وقرار مجلس الأمن 1325 التابع للأمم المتحدة، وأهداف الألفية للتنمية المستدامة القضاء، واتفاقية على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، زيادة على ذلك فإنها تعمل وبالتعاون مع اللجنتين الآخرتين للمنظمات غير الحكومية على إشراكها ايضاً لمؤتمري جنيف وفيينا.[35]

خاتمة:

يشمل العنف المنزلي السلوكيات التي تنتهك حقوق الأشخاص الذين يعيشون تحت سقف واحد أو الذين لديهم نوع من القرابة في المجتمع. حيث تنشأ هذه النزاعات نتيجة للعلاقة التي تولدها الروابط الأسرية أو العاطفية. وكون الأسرة هي نواة المجتمع فيجب يجب أن يحميها أفرادها، على وجه الخصوص، كما يجب أن تكون محمية من قبل أجهزة الدولة التي يجب أن توفر الأمن والسلام في الأسرية. على مر السنين، تم تحديد أشكال مختلفة من العنف التي تواجه الأشخاص الذين يشكلون الأسرة، والذين بدورهم يتمتعون بالحماية بطريقة خاصة بسبب حالتهم: كالأولاد، الفتيات، النساء، كبار السن ....كما يشكل العنف ضد المرأة النموذج الأول من أشكال العنف الأسري الذي أشارت إليه منظمة العفو الدولية، على أنه "يشكل العنف مظهرا من مظاهر علاقات القوة غير المتكافئة تاريخيا بين الرجال والنساء، مما أدى إلى هيمنة الرجل والتمييز ضدهن من قبل الرجال"

من خلال ما سبق توصلنا إلى <u>**النتائج**</u> التالية:

- يعد العنف ضد المرأة أحد أكثر الأشكال انتهاكا لحقوقها ويتميز بالانتظام والانتشار، فالمرأة في الأسرة أيا كان شكلها، وعلى جميع مستويات المجتمع تتعرض للعنف، لذا هناك حاجة ملحة

لمكافحة هذه الظاهرة التي تؤثر على المجتمعات .

- لا تزال النساء ضحايا العنف يتحملن عذابا جديدا، برغم من تكريس العديد من الاتفاقيات والإعلانات والمعاهدات لحقوقهن والدفاع عنهن من قبل منظمات نسوية ودولية، الا ان الواقع يشهد بوجود العديد من الحالات.

- برغم من كل المجهودات المبذولة على المستوى الدولي والتي انعكست على التشريعات الداخلية للدول، إلا أنه ما زالت هناك عقبات تحول من دون حصول المرأة المعنفة من حقوقها وحمايتها، كعقبات وظروف تعترض سبيل وصول المرأة المعنفة إلى القضاء، مما يحول من حصولها على العدالة المنشودة، وينتج عنه إفلات الجناة من العقاب.

بناء على ما تم التوصل إليه سابقا **نقترح** ما يلي:

- في إطار حقوق الإنسان والعنف الجنسي الذي يؤثر على المرأة، من الضروري اتخاذ تدابير ملموسة. وبهذا المعنى، فإن نقطة البداية هي الحاجة إلى إعادة التأكيد على الطبيعة الحالية وغير القابلة للاختزال لحقوق المرأة، والالتزام بحمايتها وضمانها في جميع الظروف دون تبعية أو وساطة حتى لا تفرغ من المحتوى. مع وضع المزيد من البرامج والخطط، من قبل المنظمات الدولية والدول بالشراكة مع منظمات المجتمع المدني ممثلة بالمنظمات الغير حكومية .

- تقديم الدعم المالي للمنظمات غير الحكومية التي تهدف إلى حماية المرأة من العنف، والعمل على توفير بيئة صحية للمرأة المعنفة والمطالبة بحقوقهن.

- لا بد من تصميم وتنفيذ استراتيجيات وقائية في الهيئات السياسية والتشريعية والقضائية والتعليمية، والتي يمكن ملاحظة آثارها الإيجابية على المدى المتوسط والبعيد.

- نظرا للإشكالات المختلفة التي يتخذها العنف القائم على النوع الاجتماعي وطبيعته المتعددة الأبعاد، يجب إجراء تحليل وبحث خاصين، ويجب اعتماد استراتيجيات مختلفة تأخذ في الاعتبار مساحة العلاقة التي تحدث فيها انتهاكات حقوق المرأة، والمؤسسات والقطاعات المشاركة في الوقاية والرعاية. على سبيل المثال، يتطلب التحرش الجنسي في مكان العمل تدخل أصحاب العمل والمنظمات النقابية، بينما يتطلب التحرش الجنسي في المؤسسات التعليمية مشاركة نشطة من السلطات والطلاب.

- وضع آليات قانونية ردعية في إطار الاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية المرأة، وتفعيل التعاون الدولي، خاصة ما تعلق منه بتجارب الدول الرائدة في هذا المجال.

الهوامش:

[1]- محمد سالم داود الرميحي: العنف الأسري وانعكاساته لأمنية، مذكرة ماجستير، الأكاديمية الملكية للشرطة، وزارة الداخلية، مملكة البحرين، 2012، ص18.

[2]- كمال بوعلاق: العنف الاسري وأثره على الأسرة والمجتمع في الجزائر دراسة ميدانية على مستوى مصلحة الطب الشرعي بمستشفى مسلم الطيب بمعسكر، أطروحة دكتوراه في علم الاجتماع، جامعة وهران2، 2017/2016، ص45.

[3]- المرجع نفسه، ص07.

[4]- زينب بوقاع: العنف ضد المرأة في الجزائر، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2020/01/07، ص01، على الموقع الالكتروني: cawtarclearinghouse.org › Attachments › 91Algeria

[5]- الإعلان العالمي لمناهضة كل أشكال العنف ضد المرأة الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، اعتمدت من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرارها 104/48 المؤرخ في 20 كانون الأول/ ديسمبر **1993**

[6]- منظمة الصحة العالمية، العنف الممارس ضد المرأة، نشر بتاريخ 2017/11/29، على الموقع الالكتروني: https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/violence-against-women

[7]- رسالة الامين العام بمناسبة اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة، بتاريخ 11/25/ 2018، على الموقع الالكتروني: https://www.un.org/ar/events/endviolenceday/sgmessage.shtml

[8]- كمال بوعلاق: المرجع السابق، ص29.

[9]- رسالة الامين العام بمناسبة اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة، بتاريخ 11/25/ 2018، على الموقع الالكتروني: https://www.un.org/ar/events/endviolenceday/sgmessage.shtml

[10]- العنف ضد المرأة، الموسوعة الحرة ويكيبيديا، على الموقع الالكتروني: https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%86%D9%81_%D8%B6%D8%AF_%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9

[11]- عماد كريم: انهاء العنف ضد النساء والفتيات، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2020/5/01/06، على الموقع الالكتروني: https://arabstates.unwomen.org/ar/what-we-do/ending-violence-against-women

[12]- منظمة الصحة العالمية، العنف الممارس ضد المرأة، نشر بتاريخ 2017/11/29، على الموقع الالكتروني: https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/violence-against-women

[13]- العنف ضد المرأة، الموسوعة الحرة ويكيبيديا، على الموقع الالكتروني: https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%86%D9%81_%D8%B6%D8%AF_%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9

[14]- كمال بوعلاق: المرجع السابق، ص39.

[15]- منظمة الصحة العالمية، العنف الممارس ضد المرأة، نشر بتاريخ 2017/11/29، على الموقع الالكتروني: https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/violence-against-women

[16]- ليندة بلحارث: مداخلة بعنوان الحماية القانونية للمرأة ضد العنف، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أكلي محند اولحاج، ص02، على الموقع الالكتروني: www.univ-bouira.dz › plugins › includes › download

[17]-اتفاقية حقوق المرأة التي اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 180/34المؤرخ في 1970/12/18، وتاريخ بدء النفاذ في

1981/09/03

[18]- كمال بوعلاق: المرجع السابق، ص39.

[19]- مكتب المفوض السامي لحقوق الانسان بالأمم المتحدة، العنف ضد المرأة، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2020/01/06، على الموقع الالكتروني:

https://www.ohchr.org/AR/Issues/Women/WRGS/Pages/VAW.aspx

[20]- هاجر اليعقوبي: منظمة الصحة العالمية العنف ضد المرأة نزيف مستمر رغم كثرة الوعود بالقضاء عليه، جريدة دنيا الوطن، نشر بتاريخ 2015/10/08، على الموقع الالكتروني:

https://www.alwatanvoice.com/arabic/news/2015/10/08/789323.html

[21]- هاجر اليعقوبي: منظمة الصحة العالمية العنف ضد المرأة نزيف مستمر رغم كثرة الوعود بالقضاء عليه، جريدة دنيا الوطن، نشر بتاريخ 2015/10/08، على الموقع الالكتروني:

https://www.alwatanvoice.com/arabic/news/2015/10/08/789323.html

[22]-- مكتب المفوض السامي لحقوق الانسان بالأمم المتحدة، العنف ضد المرأة، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2020/01/06، على الموقع الالكتروني:

https://www.ohchr.org/AR/Issues/Women/WRGS/Pages/VAW.aspx

[23]-هاجر اليعقوبي: منظمة الصحة العالمية العنف ضد المرأة نزيف مستمر رغم كثرة الوعود بالقضاء عليه، جريدة دنيا الوطن، نشر بتاريخ 2015/10/08، على الموقع الالكتروني:

https://www.alwatanvoice.com/arabic/news/2015/10/08/789323.html

[24]- مكتب المفوض السامي لحقوق الانسان بالأمم المتحدة، العنف ضد المرأة، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2020/01/06، على الموقع الالكتروني:

https://www.ohchr.org/AR/Issues/Women/WRGS/Pages/VAW.aspx

[25]- هاجر اليعقوبي: منظمة الصحة العالمية العنف ضد المرأة نزيف مستمر رغم كثرة الوعود بالقضاء عليه، جريدة دنيا الوطن، نشر بتاريخ 2015/10/08، على الموقع الالكتروني:

https://www.alwatanvoice.com/arabic/news/2015/10/08/789323.html

[26]- مكتب المفوض السامي لحقوق الانسان بالأمم المتحدة، العنف ضد المرأة، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2020/01/06، على الموقع الالكتروني:

https://www.ohchr.org/AR/Issues/Women/WRGS/Pages/VAW.aspx

[27]- هاجر اليعقوبي: منظمة الصحة العالمية العنف ضد المرأة نزيف مستمر رغم كثرة الوعود بالقضاء عليه، جريدة دنيا الوطن، نشر بتاريخ 2015/10/08، على الموقع الالكتروني:

https://www.alwatanvoice.com/arabic/news/2015/10/08/789323.html

[28]- هاجر اليعقوبي: منظمة الصحة العالمية العنف ضد المرأة نزيف مستمر رغم كثرة الوعود بالقضاء عليه، جريدة دنيا الوطن، نشر بتاريخ 2015/10/08، على الموقع الالكتروني:

https://www.alwatanvoice.com/arabic/news/2015/10/08/789323.html

[29]- العنف ضد المرأة، الموسوعة الحرة ويكيبيديا، على الموقع الالكتروني:

https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%86%D9%81_%D8%B6%D8%AF_%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9

[30]- هاجر اليعقوبي: منظمة الصحة العالمية العنف ضد المرأة نزيف مستمر رغم كثرة الوعود بالقضاء عليه، جريدة دنيا

الـــــــــوطن، نشـــــــــر بتـــــــــاريخ 2015/10/08، علـــــــــى الموقـــــــــع الالكترونـــــــــي: https://www.alwatanvoice.com/arabic/news/2015/10/08/789323.html

(31)- مكتب المفوض السامي لحقوق الانسان بالأمم المتحدة، العنف ضد المرأة، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2020/01/06، على الموقع الالكتروني:
https://www.ohchr.org/AR/Issues/Women/WRGS/Pages/VAW.aspx

(32)- التقرير الوطني للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بيجين +15، إعداد لوزارة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة، ص02.

(33)- هيئة الامم المتحدة للمرأة، الموسوعة الحرة ويكيبيديا، على الموقع الالكتروني:
https://ar.wikipedia.org/wiki/...%

(34)- أمنة امحدي بوزينة: الاليات الدولية والوطنية لتفعيل حماية المرأة من العنف الاسري بالجزائر، العدد28، مجلة جيل حقوق الانسان، مركز جيل للبحث العلمي، لبنان، مارس2018، ص96.

(35)- لجنة المنظمات غير الحكومية المعنية بوضع المرأة، الموسوعة الحرة ويكيبيديا، على الموقع الالكتروني:
https://ar.wikipedia.org/wiki/...

قائمة المصادر والمراجع:

- المصادر:

- اتفاقية حقوق المرأة، (1970)، اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 180/34المؤرخ في 1970/12/18، وتاريخ بدء النفاذ في 1981/09/03

- الإعلان العالمي لمناهضة كل أشكال العنف ضد المرأة الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، (1993)، اعتمدت من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرارها 104/48

- التقرير الوطني للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بيجين +15، إعداد لوزارة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة.

رسالة الامين العام للأمم المتحدة، (2018)، بمناسبة اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة، بتاريخ 11/25/ 2018، تم إسترجاعها بتاريخ: 2020/08/27 على الموقع الالكتروني: https://www.un.org/ar/events/endviolenceday/sgmessage.shtml

1-المراجع باللغة العربية:

- الرميحي محمد سالم داود، (2012)، العنف الأسري وانعكاساته لأمنية، مذكرة ماجستير، الأكاديمية الملكية للشرطة، وزارة الداخلية، مملكة البحرين.

- اليعقوبي هاجر، (2015)، منظمة الصحة العالمية العنف ضد المرأة نزيف مستمر رغم كثرة الوعود بالقضاء عليه، جريدة دنيا الوطن، تم إسترجاعها بتاريخ 2020/08/15، على الموقع

الالكتروني: https://www.alwatanvoice.com/arabic/news/2015/10/08/789323.html
- امحمدي بوزينة أمنة، (2018)، الاليات الدولية والوطنية لتفعيل حماية المرأة من العنف الاسري بالجزائر، العدد28، مجلة جيل حقوق الانسان، مركز جيل للبحث العلمي، لبنان.
- بلحارث ليندة: (2017)، مداخلة بعنوان الحماية القانونية للمرأة ضد العنف، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أكلي محند اولحاج، ص02، تم إسترجاعها بتاريخ: 2020/07/15، على الموقع الالكتروني: www.univ-bouira.dz › plugins › includes › download
- بوعلاق كمال، (2016)، العنف الاسري وأثره على الأسرة والمجتمع في الجزائر دراسة ميدانية على مستوى مصلحة الطب الشرعي بمستشفى مسلم الطيب بمعسكر، أطروحة دكتوراه في علم الاجتماع، جامعة وهران2.
- بوقاع زينب، العنف ضد المرأة في الجزائر، تم إسترجاعها بتاريخ 2020/01/07، ص01، على الموقع الالكتروني: cawtarclearinghouse.org › Attachments › 91Algeria
- كريم عماد، انهاء العنف ضد النساء والفتيات، تم إسترجاعها بتاريخ 2020/5/01/06، على الموقع الالكتروني: https://arabstates.unwomen.org/ar/what-we-do/ending-violence-against-women
- مكتب المفوض السامي لحقوق الانسان بالأمم المتحدة، العنف ضد المرأة، تم إسترجاعها بتاريخ 2020/01/06، على الموقع
الالكتروني: https://www.ohchr.org/AR/Issues/Women/WRGS/Pages/VAW.aspx
(35)- منظمة الصحة العالمية، (2017)، العنف الممارس ضد المرأة، تم إسترجاعها بتاريخ 2020/06/15، على الموقع الالكتروني: https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/violence-against-women

2- باللغة الأجنبية:

- Edna Erez ,(2002), Domestic violence and the criminal justice system: An overview, Online journal of issues in nursing, p08. Lien internet: https://www.researchgate.net/publication/11329468_Domestic_violence_and_the_criminal_justice_system_An_overview